

دور المصارف الاسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة

م. م. ليلى عبد جاسم

Layla_abed@yahoo.com

معهد الادارة الرصافة

يهدف من البحث بيان دور المصارف الاسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ولتحقيق هدف البحث تم اعداد استمارات استبيان وتوزيعها على عدد من موظفي المصارف الاسلامية العاملين في العراق اذ بلغت عددها (١٠٠) استبانته وقد استخدم المهج الوصفي التحليلي ، وتم تحليل بيانات الدراسة من خلال الاستعانة ببعض الأساليب الإحصائية المناسبة واعتمادًا على نتائج التحليل تم التوصل إلى جملة من الاستنتاجات منها ، ضعف البيئة القانونية ، فقد أصدر البنك المركزي العراقي القانون رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٥ الخاص بتنظيم عمل المصارف الإسلامية في العراق إلا أنه أغفل إصدار التعليمات التي توضح أو تفسر هذا القانون ، كما إن المصارف الإسلامية مؤسسات مالية لا تهدف الى تحقيق الأرباح فحسب بل تسعى الى هدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتساهم في امتصاص نسبة من البطالة لدعمها إنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، كما تضمن البحث بعض التوصيات والتي من أبرزها ضرورة قيام البنك المركزي العراقي العمل بجد على بناء قاعدة بيانات عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة لكافة القطاعات الاقتصادية لتمكين المصارف الإسلامية في المساهمة لتمويل تلك المشروعات ، وضرورة إشراك علماء الفقه من ذوي الخبرة والمتخصصين بالمصارف الإسلامية لأيجاد صيغ تمويل جديدة مواكبة للتغيرات المعاصرة لنشاط المشروعات الصغيرة والمتوسطة كالتصكيك (وهي صكوك قابلة للتداول في السوق المالية) .

الكلمات الافتتاحية : المصارف الاسلامية ، تمويل ، المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

Abstract

The aim of the research is to clarify the role of Islamic banks in financing small and medium enterprises, and to achieve the goal of the research, questionnaire forms were prepared and distributed to a number of Islamic bank employees working in Iraq, as their number reached (100), and the descriptive and analytical method was used, and the study data was analyzed through the use of some Appropriate statistical methods and based on the results of the analysis, a number of conclusions were reached, including the weakness of the legal environment. The Central Bank of Iraq issued Law No. (43) of 2015 regulating the work of Islamic banks in Iraq, but it neglected to issue instructions that clarify or explain this law, as well as Islamic banks are financial institutions that do not aim to achieve profits only, but also seek the goal of achieving economic and social development and contribute to absorbing a percentage of unemployment to support the establishment of small and medium enterprises. The research also included some recommendations, the most prominent of which is the need for the Central Bank of Iraq to work diligently on building a database On behalf of small and medium enterprises for all economic sectors to enable Islamic banks to contribute to financing these enterprises The importance of engaging Islamic jurisprudence scholars with expertise and specialists in Islamic banks to find new financing formulas that keep pace with contemporary changes in the activity of small and medium-sized enterprises, such as tawakk (instruments that can be traded in the financial market.(Key words: Islamic banking, finance, small and medium enterprises.

المقدمة

أن المشاريع الصغيرة والمتوسطة هي مشاريع موجودة في جميع الظروف والأحوال لأنها بتماس مباشر مع المستهلك ولا غنى عنها فهي منتجة للسلع ومقدمة للخدمات يحتاجها السوق سواء كانت سلع نهائية أو أولية أو وسيطة لصناعات أخرى . وللمصارف بشكل عام والمصارف الإسلامية بشكل خاص دور فعال في تمويل لمشاريع الصغيرة والمتوسطة والتي لها بالتالي دور رئيس وفعال في نمو وتطوير اقتصاديات كثير من دول العالم وتنمية مواردها الاقتصادية و البشرية والمادية والاجتماعية وفقاً لاحتياجاتها وأهدافها التنموية ، لاسيما وأن العديد من المشاريع الكبيرة أو العملاقة المتسيدة في السوق العالمية الناجحة القائمة اليوم كانت نواتها في الأساس أفكار فردية ومشاريع صغيرة .

لذلك جاءت هذه الدراسة لبيان دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، ويتكون الاطار العام للبحث من اربعة مباحث ، خصص المبحث الاول لمنهجية البحث ودراسات سابقة وتناول المبحث الثاني الجانب النظري للبحث الذي تطرق الى دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، اما المبحث الثالث فقد تضمن الجانب التطبيقي للبحث من خلال تحليل نتائج الاستبانة لعينة البحث التي شملت على عد من المصارف الاسلامية العاملة في جمهورية العراق، واخيرا جاء المبحث الرابع بأهم الاستنتاجات والتوصيات التي تم التوصل اليها .

١- مشكلة البحث

تقوم المشاريع الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في التنمية الاقتصادية ومساهمتها بنصيب كبير في أجمالي القيمة المضافة ومكافحة البطالة والفقر من خلال توفير فرص عمل وتقديم السلع والخدمات للمجتمع بشكل عام والى ذوي الدخل المحدود بشكل خاص وبأسعار مناسبة ، إلا أنها في العراق تعاني من عدة معوقات تواجهها ومن اهم هذه المعوقات ، التي تمثل مشكلة البحث يمكن صياغتها بأجابة على تساؤلات الآتية ؟ :- ما دور المصارف الاسلامية في قدرتها على التمويل اللازم والملائم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة داخل العراق؟ ما المعوقات التي تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة؟

٢- أهمية البحث:-

تكمن اهمية البحث من اهمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة لما تمثله من دور حيوي في التشغيل من خلال توافر فرص، ولأجل تفعيل مساهمة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في التشغيل والانتاج لابد من توافر التمويل اللازم لها بعدها اهم المشاكل التي تواجه هذه المشاريع ومن هنا تبرز اهمية البحث للوقوف على دور المصارف والمصارف الاسلامية بشكل خاص في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، فضلا عن محاولة التوصل الى توصيات وتقديم مقترحات من شأنها دعم المشاريع وتفعيل حصولها على التمويل اللازم والمناسب.

٣-١ فرضية البحث

يقوم البحث على الفرضية الاتية (يؤدي التمويل الممنوح من المصارف الاسلامية الى دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة) يسعى هذا البحث لاختبار الفرضيات التالية :

١-٣-١ الفرضية الاولى: HO1

لايوجد دور للمصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

الفرضية البديلة Ha1

-يوجد دور للمصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

١-٣-٢ الفرضية الثانية: HO2

لايوجد معوقات تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

الفرضية البديلة Ha2

يوجد معوقات تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

١-٤ أهداف البحث :-

يهدف البحث الى تحقيق ماياتي

بيان مفهوم المشاريع الصغيرة والمتوسطة ومعايير التعريف بها.

بيان دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية .

بيان اساليب التمويل في المصارف الاسلامية .

بيان اهم المعوقات التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة .

تقييم مقترحات وتوصيات من شأنها دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتفعيل حصولها على التمويل من المصارف الاسلامية.

١-٥ أسلوب البحث :-

تم الأعتقاد على الأسلوب الوصفي التحليلي من خلال المفاهيم والمعطيات وتحليلها من أجل الوصول الى نتائج البحث .

البحث الثاني : الجانب النظري

(المشاريع الصغيرة والمتوسطة المفهوم والاهمية ودور المصارف الاسلامية في تمويلها)

١-٢ المشاريع الصغيرة والمتوسطة ومعايير التعريف بها:-

أن تحديد مفهوم هذه المشاريع مازال يكتنفه الغموض على الرغم من كونها تعد الركيزة الأساسية في النشاط الاقتصادي . يرى الكثير من الباحثين أن هذا المفهوم هو مفهوم مرن لايمكن أعطاء تعريف معين ثابت فلكل دولة مفهوم معين تحدده ظروفها الاقتصادية والاجتماعية

وطبيعة الصناعات القائمة فيها فكلما صغير ومتوسط كلمة نسبية تكاد تكون عائمة لذا فأن تحديد مفهوم أو تعريف لها يختلف باختلاف الزمان والمكان ونوع النشاط الاقتصادي فحجم المشروع في اليابان يختلف عنه في ماليزيا ويختلف عنه في الأردن أو في العراق ، وحجم المشروع الذي يعمل في القطاع الصناعي يختلف عنه في القطاع الزراعي أو المشاريع التي تعمل في قطاع الخدمات ، وكذلك تختلف في نفس القطاع الاقتصادي الواحد في الدولة الواحدة (عبد الطيف ، ٢٠١٨ ، ٥) فالمشاريع التي تعمل في صناعة السيارات أو الطائرات يختلف عنه الذي يعمل في الصناعات الغذائية أو صناعة الملابس أو مشاريع قطاع الخدمات فالتصنيف الحجمي غالبا ما تكون نسبية فما هو صغير بمعايير كثافة العمل أو رأس المال أو تقديم المنتجات أو الخدمات في بلد قد يكون متوسطا أو كبيرا في بلدان أخرى نتيجة لظروفها الاقتصادية والاجتماعية والسكانية . لقد كانت هناك كثير من المحاولات لتعريف المشاريع الصغيرة والمتوسطة مستندة بذلك الى مجموعة من الأسس والمعايير التي قد يكون من الممكن اعتمادها ليكون المشروع صغير أو متوسط أو كبير نستعرض بعض هذه المعايير :-

اولا: المعايير الكمية :-

تعد من أهم المعايير التي تستخدم في تصنيف المشاريع الصغيرة والمتوسطة والكبيرة وهي تعتمد مجموعة من المؤشرات الاقتصادية والنقدية ومنها :

١- رأس مال المشروع :- غالبا ما يكون رأس مال المشروع الصغير والمتوسط منخفض قليلا أي لايحتاج الى رأس مال كبير كما أنها لا تحتاج الى امتلاك أصول ثابتة كالأراضي أو المباني أو الماكائن الثقيلة وتكون الحاجة المالية مرتكزة على النقدية أكثر من غيرها من الأصول، إلا أن هناك مشكلة في تحديد المقصود برأس المال، هل هو رأس المال المستثمر عامل أو ثابت (هوارى ، ٢٠١٦ ، ١١) .
الجدول رقم (١)

الدولة	الكويت	اليابان	الهند	كوريا	مصر
الحد الأدنى لرأس المال ألف دولار	٧٠٠	٣٠٠	٢٠٠	٢٠٠	١٠٠

المصدر : أسماعيل بو خاوة وعبد القادر عطوي التجربة التنموية في الجزائر تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ص ١١

٢- معيار عدد العاملين يعد من أبسط المعايير وأكثرها شيوعا لسهولة القياس والمقارنة في الإحصاءات ، ويسمى أحيانا معيار كثافة العمل ، وكثافة العمل هي ناتج المال المستثمر نسبة الى عدد العمال بالمؤسسة ويطلق البعض على هذا المعيار بكلفة فرصة العمل لأنه يمثل رأس المال اللازم لتوظيف عامل واحد في المشروع و لا يوجد معيار محدد لعدد العاملين في المشروع يمكن الاعتماد عليه بشكل مطلق للتصنيف أن كان المشروع صغير أو متوسط فهذا المعيار يختلف من دولة الى أخرى ومن وقت الى آخر فلكل وجهة نظر مختلفة بأعطاء عدد محدد للعاملين ، وهذا الاختلاف شكل لبسا للباحثين ، في العراق فقد حدد الجهاز المركزي للأحصاء المشاريع الصغيرة التي يعمل فيها من (١-٩) عمال والمتوسطة من (١٠-٢٩) عامل (الناصح ، ٢٠٠٨ ، ١٦٣) ، ولكن بشكل عام تصنف المشاريع المتوسطة التي يعمل فيها (٥٠) عامل (Pacter:2009,1) أن العراق يعتمد معيار عدد العمال كمعيار رئيس بسبب ارتفاع نسبة التضخم المزمن .

٣- معيار قيمة المبيعات :-تستخدم بعض الدول معيار قيمة المبيعات السنوية للتمييز بين المشاريع حيث يتميز هذا المعيار بصلاحيته للتطبيق على المشاريع الصناعية والتجارية .

٤- معيار المستوى التكنولوجي :- يعد من المعايير الهامة بسبب التقدم الصناعي الكبير لكثير من الدول ، أستخدم بعض الباحثين هذا المعيار لتصنيف المشاريع والتي تستخدم مستوى تكنولوجي متقدم تعتبر مشاريع كبيرة أما التي تستخدم أدوات أو مكائن غير متطورة نسبيا فتعد من المشاريع الصغيرة أو حتى المتوسطة .

٥- معيار القيمة المضافة :- يستخدم هذا المعيار لتصنيف حجم المشاريع في القطاعات ذات النشاط المتشابه كالقطاع الصناعي ولا يصلح استخدامه للتصنيف في القطاعات المختلفة ، فضلا عن صعوبة حساب قيمة المواد الداخلة في الإنتاج والقيمة المضافة في المشاريع الصغيرة . ، - وقد يستخدم معياري الكثافة العمالية ورأس مال المشروع معاً، لتصنيف حجم المشاريع .

ثانيا - المعايير النوعية:- إن المعايير الكمية لوحدها لا تكفي لتصنيف حجم المشاريع صغيرة أو متوسطة نظرا للتمييز النسبي بينها من حيث الحصة السوقية والمستوى التكنولوجي وأهميتها الاجتماعية والاقتصادية، مما أظهر تباينا واضحا بين الباحثين لتعريف هذه المشاريع ولأجل الوصول الى مفهوم متعارف عليه أوجب إدراج بعض من المعايير النوعية منها :-

١- معيار الملكية :- تكون المشاريع الصغيرة و المتوسطة ذات ملكية فردية كشرركات الأشخاص وشركات الأموال معظمها تابعة للقطاع الخاص ، وأحيانا قليلة تكون تابعة للقطاع العام و كالمشاريع التابع للبلدية في الولايات أو المحافظات أو قد تكون الملكية مختلطة (هوري ، ٢٠١٦ ، ١٥) .

٢- معيار الحصة من السوق :- للمشاريع الصغيرة و المتوسطة علاقة وثيقة تربطها بالسوق كونه المكان المستهدف لها لتصريف منتجاتها فكما كانت حصتها أكبر في السوق وتستقطب عدد كبير من الزبائن كلما أتصفت بأنها مشاريع كبيرة ، و كلما كانت حصتها في السوق محدودة عدت مشاريع صغيرة أو متوسطة لذا تتحدد حجم المشروعات بالاعتماد على وزنها وأهميتها داخل السوق (زنديق ، ٢٠١٧ ، ٦٣)

٣- معيار محلية النشاط :- أن أقتصار نشاط المشروع على منطقة معينة أو حصة سوقية محدودة ولا يتمكن من النمو والتوسع الى أسواق إضافية يعد المشروع صغيراً أو متوسطاً وأن معيار تحديد المشروعات الصغيرة و المتوسطة يتوقف بدرجة كبيرة على درجة الانتشار وكما كانت قدرة المشروع على التمدد الى أسواق أخرى أو الانتقال الى خارج الحدود للبلد ليكون تصنيف المشروع (بو زيد ، ٢٠٠٩ ، ٣٥).

ويرى الباحث أن هذه المعايير تبقى معايير نسبية ومختلف عليها فقد يصنف المشروع صغيرا من حيث عدد العاملين بينما يكون تصنيفه متوسطا من حيث حجم المبيعات أو من حيث رأس المال والعكس صحيح ، ونظرا لما تتفاوت به هذه المعايير فمن غير الممكن أن تكون أداة فعالة لتصنيف حجم المشاريع صغيرة أو متوسطة أو كبيرة والآتي بعض الجهات التي تناولت مفهوم المشاريع يعرف المصرف الدولي المشاريع الصغيرة بأنها المشاريع التي يعمل بها ما لا يقل عن (٥٠) عامل وأجمالي الأصول والمبيعات لا يقل عن (٣) مليون دولار . أما المشاريع المتوسطة فيصل عدد العاملين بها إلى (٣٠٠) عامل وأجمالي الأصول والمبيعات يصل إلى (١٠ مليون دولار) .

تعريف اللجنة الأوروبية : المؤسسة الصغيرة هي التي تضم بين (١٠ عمال إلى ٤٩ عاملا) ، أما المؤسسة المتوسطة فهي التي تشغل بين (٥٠ عاملا إلى ٢٤٩) عاملا أخيرا و تتميز باستقلاليتها .

تعريف منظمة العمل الدولية : المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي وحدات تنتج وتوزع سلع و خدمات و تتألف غالبا من منتجين مستقلين يعملون بجهدهم الخاص في المناطق الحضرية في البلدان النامية ،

تعريف لجنة التنمية الاقتصادية الأمريكية : إن هذه المشاريع هي التي تعتمد على استقلالية الإدارة و يكون المدير هو مالك المشروع و تتشكل من مجموعة من الأفراد و محلية النشأة ، بحيث يكون أصحاب المشروع قاطنين في منطقة المشروع .

٢-٢ دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية في العراق

يختلف الهدف من المشاريع الصغيرة والمتوسطة بين الدول المتقدمة والدول النامية فالهدف في الأولى هو لرفد المشاريع الكبيرة بالمنتجات الوسيطة بينما في الدول النامية هو الإصلاح الاقتصادي وهذا ينطبق على العراق كدولة من الدول النامية الذي يعد أقتصاده على حافة الانهيار الاقتصادي والمالي فالنشاط الاقتصادي معطل في جزئياته الصناعية والزراعية والتجارية نتج عنه آثار اقتصادية وأجتماعية سيئة رغم كل ما يملكه من ثروات مادية وبشرية ، فهذه المشاريع تؤدي أدوارا منها :

مساهمتها في تنمية الصادرات يعاني العراق كبقية الدول النامية من ضعف الصادرات بسبب ضعف التخطيط الجدي لتنوع مصادر التصدير مما يؤدي الى عجز كبير ومتزايد في ميزان المدفوعات أي تزداد المديونية ، أن نسبة الصادرات السلعية غير النفطية ٨٪ من الصادرات الكلية تراجع ليصل الى ١٪ عام ٢٠١٤ * نتيجة عدم وجود الكفاءة الأنتاجية التنافسية ، ولكن الأهتمام بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة ودعمها يمكن من خلاله تنوع الصادرات والأفتتاح على السوق الخارجية وخاصة في الدول المجاورة بعد سد الحاجة المحلية فالعراق مهيا زراعيًا سواء في الأنتاج الزراعي المباشر أو الصناعة الزراعية بالأفتتاح على السوق للدول المجاورة وهذا لا يحصل إلا بتشجيع القطاع الخاص بأقامة هذه المشاريع من خلال دعم الحكومه (وزارة التخطيط النشرة الأحصائية السنوية ، الجهاز المركزي للأحصاء وتكنولوجيا المعلومات) للصندوق الزراعي العراقي بالأموال وتخصيص ذلك في الموازنة الأتحادية وتفعيل دور المصرف بأنشاع مشاريع حقيقية ومتابعتها على أرض الواقع فأغلب المشاريع التي ساهم فيها الصندوق الزراعي أما وهمية وأما ليس لها جدوى اقتصادية ، كما يمكن لتلك المشروعات أن تساهم في التخفيف من حدة العجز في الميزان التجاري ، بمساهمتها في إنتاج مكونات السلع التي القابلة للتصدير (ميرة ، ٢٠١٣ ، ٤٤)

تعبئة المدخرات - تلعب المشاريع الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في تعبئة المدخرات الخاصة بالأفراد وتجميعها وأستخدامها كراس مال لتشغيل لهذه المشاريع بعد أن كانت هذه الأموال موجهة نحو الأستهلاك الغير منتج ، وبذلك يساهم الأذخار الخاص بالأفراد بالتنمية

المساهمة في خلق القيمة المضافة

قدرة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في العراق على توفير مستوى مقبول من الرفاهية كالغذاء والماء والسكن فضلا عن خدمات صحية ، أن هذه الخدمات هي مقياس مستوى الرفاهية الاجتماعية . هناك علاقة طردية بين عدد المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتنوع الهيكل الأقتصادي للبلد من خلال تنوع منتجاتها والأرادات المتحققة من تنوع الأنتاج ، وأن أنتشار هذه المشاريع تكون بيئة ملائمة لجذب الأستثمارات الأجنبية والأنتفايح على العالم المتقدم وما يصاحبه من نقل التكنولوجيا والفكر الأقتصادي المتطور ، أن هذه المشاريع تعد أهم آليات التطور التكنولوجي من حيث قدرتها الكبيرة في تطوير وتحديث العمليات الأنتاجية . من خلال التجربة السابقة في العراق وأنتشار المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتوزيعها الجغرافي والتي حدثت من الهجرة الداخلية والخارجية الى المناطق التي تتسم بفرص عمل و خدمات أكثر وما يرافق ذلك من آثار سلبية في توزيع السكان في المجتمع العراقي . المشاريع الصغيرة والمتوسطة تؤدي دورا إيجابيا في المحافظة على البيئة حيث أن الموارد الطبيعية البيئية تعتمد في جزء كبير منها على أستخدام وتدوير المخلفات الصناعية والنفايات في العملية الأنتاجية (ميرة ، ٢٠١٠ ، ٣٢) للمحافظة على الموارد القابلة على النضوب ، وهي طريقة مثلى لأسغلال الموارد المحلية الغير مستغلة وتوضيفها في خدمة التنمية الأقتصادية والأجتماعية وتصدير الفائض منه لتحقيق إيرادات إضافية .

٢-٣ خصائص التمويل في المصارف الإسلامية

لاشك أن المصارف الإسلامية تتميز عن غيرها من المصارف الأخرى بمجموعة من الخصائص الرئيسية منها والتي تتفرد بها هذه المصارف هي :

الإلتزام والأنضباط بقواعد الشريعة الإسلامية في كل تعاملاتها المصرفية . أستبعاد التعامل بالفائدة (التعامل الربوي) بكل أشكاله ، والربا هو عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذاً وإعطاءً بشكل مباشر أو مستتر باعتبارها من الربا الحرام . وتعتبر هذه الخاصية من أهم الخصائص التي تسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية التي تهدف لتحقيقها فهي تمنع الظلم وتحد من تركيز الثروة وتحد من البطالة وتضمن حق الفقير في تنمية موارده ومواهبه وإبداعاته (فرحان ، ٢٠٠٣ ، ٣٣) أستخدام الودائع وتوجيهها نحو الأستثمار الحلال حيث تعد المصارف الإسلامية مصارف تنموية في نشأتها تستند الى مبدأ الحلال والحرام في أستثمار وتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة .إرساء مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر من خلال قيام المصرف بالتوسط بين أصحاب الأموال وطالبي التمويل مع تحمل الطرفين للمخاطر الناتجة . أحداث تنمية إقتصادية وإجتماعية حقيقية في المجتمع من خلال المساهمة الفعالة في تنشيط حركة الأموال المعطلة أو الفائضة بتشجيع أصحابها لأستخدامها في الأستثمار بتمويل المشاريع التي تؤدي الى تقديم الخدمات للمجتمع ، أي تعد مصدرا جيد للدخار الخاص وتجميع رؤوس الموال ، مما يؤدي بها الى الأرتقاء بمستوى الدخار وأستخدامه في الأستثمار (محمد وعمر ٢٠١٣ ، ٤) .إرساء مبدأ التكافل الإجماعي ، ليس فقط بجمع الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية ، وإنما بالسعي إلى تحقيق عدالة في توزيع عوائد الأموال المستثمرة وتعظيم العائد الإجماعي للإستثمار . تلبية حاجات المجتمعات الإسلامية من الخدمات المصرفية التي لايمكن الأستغناء عنها في ظل تطور التبادل التجاري على المستوى الدولي ، لأنه تمويل حقيقي تقدم فيه بشكل فعلي الأموال والخدمات لطالبيها وليس تمويلا مصطنعا (مصطفى ، ٢٠٠٩ ، ٥٢) .

٢-٤ اساليب التمويل في المصارف الإسلامية :-

إن المصارف الإسلامية تقوم بتقديم الكثير من الخدمات والتسهيلات المختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية الأقتصادية في المجتمع ، ويأتي الأستثمار في مقمّماتها، وللاستثمار الإسلامي طرائق وأساليب متميّزة وعديدة تهدف كلّها إلى تحقيق الربح الشرعي ، ومن أبرز هذه الاساليب ماياتي -

١- المضاربة :- (وحيد ، ٢٠١٠ ، ٢٨١) هي عقد بين طرفين أصحاب المال وأصحاب الخبرات بحيث يقدم الطرف الأول ماله ويقدم الطرف الثاني جهده وخبرته لتحقيق الربح الحلال الذي يوزع بينهما بنسب متفق عليها.

٢- المشاركة : (شلهوب ، ٢٠٠٧ ، ٤٣٥) والمشاركة المصرفية عبارة عن صيغة استثمارية وتمويلية متوافقة مع الشريعة ويمكن أن تشترك فيها عدة أطراف مع المصرف، ويترتب على ذلك المشاركة في الربح حسب الاتفاق والمشاركة في الخسارة حسب الحصص في رأس المال ، ويحق للمشاركين اتخاذ القرارات والأدارة و الأشراف على النشاط .

٣- المُرَابحة بيع السلعة أو الخدمة بمقدار ثمن الشراء من البائع الأول، مع هامش ربح معلوم ومُتفق عليه، ، أو بنسبة معينة من ثمنه الأصلي (ارشد ، ٢٠٠٧ ، ٧٣) ويقوم المصرف بشراء سلعة ما وبيعها للراغب أو الزبون لأنه لا يملك المال الكافي لشرائها نقداً والبائع لا يبيعها بالأجل لأي سبب كان فيقوم المصرف بدفع ثمنها نقداً وبيعها بلأجل مقابل هامش ربح يحدده المصرف (شلهوب ، ٢٠٠٧ ، ٤٢٧) فالبيع الخاص للمُرَابحة في المصرف يكون بصيغة الأمر للشراء

٤- بيع السَلْم (الحناوي ، ٢٠٠٢ ، ٧٢) وهو بيعُ شيءٍ يقبض ثمنه نقداً، على أن يتم تسليمه في فترة قادمة ، وهي عكس البيع بالأجل وهناك اتفاق بين الفقهاء على جواز البيع بالسلم على أن تحدد نوعية ومواصفات السلعة أو الخدمة المسلم فيها بدقة والذي يقوم المصرف في هذه الحالة بدفع الثمن (السلم) لصاحب الحاجة عاجلاً وأستلام السلعة أو الحاجة (المسلم فيه) (أجلاً بموعد معين سواء تجاراً أو مقاولين ممّا يجعلنا أمام بيع سَلْمٍ يسمح للمصرف أو للتاجر بربح مشروع .

٥- الاستصناع (أرشد ، ٢٠٠٧ ، ١١٧) في المصارف الإسلامية يتم الأستصناع بالتعاقد مع المستصنع (طالب الصنعة) على تسلمه ما طلبه بمواصفات محددة وثمان معين وتاريخ معين ومن ثم يقوم المصرف بالتعاقد مع متعهد لتنفيذ ما يريد المستصنع بنفس المواصفات والشروط المطلوبة ويحص المصرف على الفرق بين ما دفعه وما أستلمه وهذا يمثل الربح من العملية .

٦- التورُّق (شلهوب ، ٢٠٠٧ ، ٤٢٦) هو شراء سلعة وإعادة بيعها لطرف آخر لغرض الحصول على سيولة نقدية، وظهر هذا النوع من التمويل لتمكين عملاء المصارف من الحصول على النقد بطريقة شرعية بدلاً من اللجوء للقروض بفائدة ربوية ، حيث يمكن أن يقوم المصرف بشراء أو تمويل السلعة المطلوبة، ومن ثمَّ بيعها للعميل زائداً ربحاً محدداً، ثم يقوم ببيعها لصالح عميله وإضافة المبلغ لحسابه، وفيما بعدُ يمكن أن يقوم العميل بدفع مبلغ الشراء نقداً أو بالتقسيط .

٧- الإجارة (وحيد ، ٢٠١٠ ، ٢٨٦) هي عقد يقوم بموجبه مالك أصل ما بنقل حق الانتفاع من هذا الأصل إلى شخص آخر لفترة متفق عليها وبمواصفات متفق عليها. ويجب أن ينطوي موضوع الإجارة على أصل للاقتناء أو خدمة للاستعمال و الانتفاع منها ، وتكون الإجارة أو التأجير على ثلاثة أنواع هي (الإجارة المنتهية بالتملك ، التأجير التمويلي ، التأجير التشغيلي) .

٨- البيع الأجل (البيع بالتقسيط) (وحيد ، ٢٠١٠ ، ٢٩٠ - ٢٨٩) هو أن يتمّ التسليم للسلعة أو الخدمة المطلوبة في وقت التعاقد على أن يتم سداد الثمن في وقت معين، سواء كان التأجيل كل الثمن أو جزء منه ، وغالباً ما يُسدد الجزء المؤجل من الثمن على شكل دفعات وأقساط دورية .

٩- تمويل عن طريق المزارعة : (صوان ، ٢٠٠١ ١٧٧-١٧٨) وهي مشاركة بين طرفين يقوم أحدهما بتوفير الأرض ويقوم والآخر بزرعها والغلة مناصفة بين صاحب الأرض ومن زرعها، ولذلك فهي نوع من أنواع المشاركة الإسلامية وتعد صيغة التمويل عن طريق المزارعة من أهم الصيغ التي يمكن استخدامها لتمويل القطاع الزراعي خاصة .

١٠- المُساقَاة (ارشد، ٢٠٠٧ ، ١٥٠) أن تطبيق المساقاة في المصارف الإسلامية، هي أن يمُول المصرف الإسلامي المساقاة بمعنى أن يكون المصرف مساقياً ويقوم بأستأجار عمالاً أو شركاتٍ متخصصة بهذا بالعمل أو أن يقدم المصرف الإسلامي التمويل في صيغة معدات وآلات السقي وتستخدمها في المزرعة مع قيام العاملين بتشغيلها مقابل أن يعطي للمصرف الإسلامي جزءً من إنتاجها، و يلتزم المصرف الإسلامي بتغطية كافة نفقات التشغيل والصيانة ، فضلاً عن السقي .

١١- القرض الحسن (سمحان، ٢٠١١ ، ٩٨) يقصد به تقديم المصرف الإسلامي مبلغاً معيناً من المال لمستفيد أو لأحد عملائه، حيث يضمن ذلك المستفيد من القرض الحسن سداده دون أن يتحمل أية أعباء إضافية، كالفوائد أو عوائد استثمار هذا المبلغ أو بأي زيادة من أي نوع ، بل يكتفي المصرف باسترداد أصل المبلغ فقط .

٢-٥ معوقات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة

ان التمويل ضروري للغاية في مرحلة بدء المشروع ومرحلة النمو والتوسع بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة، وعلى الرغم من وجود عدة طرائق لتمويل المشاريع لكن الحصول على التمويل الملائم ليس بالعملية السهلة لكون الامر يرتبط بمجموعة من الاسباب التي تؤدي الى احجام

المصارف عن التمويل وتقديم القروض اللازمة لاقامة تلك المشاريع الصغيرة ومن بين اسباب احجام المصارف من تمويل المشاريع هي ماياتي (البرغثي ، ٢٠١٤ ، ٧٤-٧٣) :-

- ١- عدم قدرت المشاريع الصغيرة والمتوسطة على مواجهة التغيرات الاقتصادية والسوقية فضلا عن سياسة التسعير للمنتجات ، والتي لا تكون مدروسة علمياً أو مفروضة بظروف السوق، مما يضر بوضعها المالي وبالتالي قدرتها على السداد .
- ٢- عدم توفر الخبرة الفنية والمهنية والرقابية الكافية لدى المصارف الإسلامية المتعلقة بالتعامل مع المشاريع الصغيرة والمتوسطة التي تساعد على زيادة تقديم التمويل المالي اللازم .
- ٣- انخفاض الوعي المصرفي وضعف الضمانات العينية لدى أصحاب هذه المشاريع ، مما يؤدي الى عدم الألتزام بالعقود لمبرمة مع المصارف متمثلة بأجال السداد .
- ٤- عدم وجود دراسات جدوى سليمة وموضوعية لتلك المشاريع لكلفة تسويق منتجاتها للسوق المحلية أو الخارجية .
- ٥- ارتفاع درجة المخاطر نتيجة تشابه المنتجات في الأسواق المحلية من الناحية القطاعية مما يؤدي إلى ارتفاع درجة المنافسة التي تضر بعملية التسويق . .
- ٦- عدم وجود سياسات واضحة ومدروسة للاستثمار والإنتاج في هذه المؤسسات ، وضعف الخبرة غالباً لدى أصحابها .
- ٧- عدم توفر الضمانات لدى أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، وهي من أهم المشاكل التي تواجه هذه المشاريع والتي تحد من قدرتها على الحصول على تمويل من المصارف الإسلامية وبالتالي إنخفاض حجم مساهمة .

المبحث الثالث : الجانب العملي (عرض وتحليل النتائج)

لله دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة لله في عينه من المصارف الاسلامية في العراق

يتكون مجتمع الدراسة من عددا من موظفي المصارف الاسلامية والمتمثلة في (مصرف أسيا العراق الاسلامي, مصرف العراقي الاسلامي للتنمية والاستثمار , مصرف الطيف الاسلامي للاستثمار والتمويل) في العراق ، بهدف معرفة دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، اذ تم اعداد استبيان وبلغ عدد الاستبانات التي خضعت للدراسة والتحليل 100 استمارة

١-٣ الأساليب الإحصائية المستخدمة في البحث :

تم استخدام مقياس ليكرت Likert لقياس استجابة العينة لفقرات الاستبيان ، كما تم معالجة بيانات هذا البحث باستخدام البرنامج الاحصائي المعروف (SPSS) وتم الاستعانة ببعض الأدوات الإحصائية وأهمها :

١- اسلوب الاحصاء الوصفي : وذلك لعرض خصائص افراد العينة ووصف اجاباتهم من خلال استخدام مايلي :

النسبة المئوية : واستخدمت لقياس التوزيعات التكرارية النسبية لخصائص افراد العينة واجاباتهم على فقرات الاستبانة .

الوسط الحسابي : واستخدم لقياس متوسط اجابات افراد العينة على اسئلة الاستبانة .

الانحراف المعياري : واستخدم لقياس الانحراف في اجابات افراد العينة عن وسطها الحسابي

اختبار ألفا كرونباخ : لمعرفة ثبات فقرات الاستبانة .

٢- الاحصاء التحليلي : تم استخدام معامل الارتباط والانحدار الخطي البسيط لاختبار فرضية البحث.

٢-٣: وصف عينة البحث :

١.الجنس:

جدول رقم (٢) توزيع العينة حسب الجنس

الجنس	العدد	النسبة %
ذكر	58	58 %
انثى	42	42 %
المجموع	100	100

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج البرنامج الاحصائي الجاهز (SPSS) .

يتضح من الجدول رقم (2) ان توزيع العينة حسب نوع الجنس أظهر أن (58) مستجيب والتي تمثل ما نسبته (58 %) من الذكور ، أما المتبقي من الاجابات فتمثل ما نسبته (42 %) هي من الاناث
٢- العمر:

جدول رقم (3) توزيع العينة حسب العمر

العمر	العدد	النسبة %
30 سنة فأقل	32	32 %
من 31- 40 سنة	38	38 %
من 41-50 سنة	30	30 %
المجموع	100	100%

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج البرنامج الاحصائي الجاهز (SPSS) .

من الجدول رقم (3) نلاحظ ان (38 %) تتراوح اعمارهم من (31- 40) سنة ، و (32 %) تقل اعمارهم عن (30 سنة فأقل) ، والنسبة المتبقية (30 %) تتراوح اعمارهم من (41- 50) سنة ، مما يدل على ان متوسط اعمار المستجيبين في المصارف الاسلامية هم بأعمار بين (31- 40) سنة اي ممن لديهم خبرة مالية ، والشكل رقم (3) يوضح ذلك .
٣- المؤهل العلمي:

جدول رقم (4) توزيع العينة حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة %
بكالوريوس	100	100 %
المجموع	100	100%

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج البرنامج الاحصائي الجاهز (SPSS) .

فيما يتعلق بالجدول رقم (4) تم توزيع المستجيبين حسب مؤهلهم العلمي ، وظهر أن جميع المستجيبين والبالغ نسبتهم (100 %) ممن يحملون شهادة البكالوريوس ، وهذا يساهم في تطوير عمل المصارف والشكل رقم (4) يوضح ذلك .
٤- التخصص

جدول رقم (5) توزيع العينة حسب التخصص العلمي

التخصص العلمي	العدد	النسبة %
ادارة الاعمال	60	60%
محاسبة	30	30%
قانون	4	4%
عربي	4	4%
حاسبات	2	2%
المجموع	100	100%

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج البرنامج الاحصائي الجاهز (SPSS) .

يبين الجدول رقم (5) توزيع المستجيبين حسب التخصص حيث يظهر أن اعلى نسبة (60 %) من المستجيبين بتخصص (ادارة الاعمال)، ونسبة (30%) لـ(محاسبة) وبنفس النسبة(4%) بتخصص (قانون) و(عربي) والنسبة المتبقية (2 %) بتخصص (حاسبات) والشكل رقم(5) يوضح ذلك .

١- الخبرة

جدول رقم (6) توزيع العينة حسب مدة الخدمة في المصرف

النسبة %	العدد	مدة الخدمة في المصرف
50%	50	5 سنوات فاقل
18%	18	من 6 - 10 سنوات
32%	32	من 11-15 سنة
100%	100	المجموع

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج البرنامج الاحصائي الجاهز (SPSS)

يظهر من الجدول رقم (6) أن مانسبته (50%) ممن لديهم سنوات خدمة 5 سنوات فاقل ، بينما (32%) بخدمة من (11-15) سنة اي اكثر خبرة من البقية ، وبنسبة (18%) ممن لديهم سنوات خدمة اكثر من (6 سنوات وأقل من 10 سنة ، والشكل رقم (6) يوضح ذلك . بما ان النسبة الاكبر من الشباب بخدمة 5 سنوات فاقل فهذا يعني قلة الخبرة العملية بالمصارف .

جدول رقم (7) توزيع العينة حسب مدة الخدمة في الوظيفة الحالية

النسبة %	العدد	مدة الخدمة في الوظيفة الحالية
84%	84	5سنوات فاقل
16%	16	من 6 - 10 سنوات
100%	100	المجموع

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج البرنامج الاحصائي الجاهز (SPSS)

يظهر من الجدول رقم (7) أن مانسبته (84%) ممن لديهم سنوات خدمة 5 سنوات فاقل ، بينما (16%) لديها سنوات خدمة من (6 - 10) سنوات ، والشكل رقم (7) يوضح ذلك .

٣-٣ (عرض وتحليل النتائج)

اولاً:- وصف وتشخيص متغيرات دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة :

جدول رقم (8) يوضح النسب المئوية والتوزيعات التكرارية والاوساط الحسابية والانحراف المعياري لمتغير دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة

درجة الاهمية	الوزن النسبي	الانحرافات المعيارية	الاوراط الحسابية	دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة
مرتفعة	81%	0.984	4.04	تلبي الخدمات المقدمة من المصارف الاسلامية احتياجات المشاريع الصغيرة والمتوسطة
مرتفعة	79%	0.828	3.96	توافر الموارد البشرية التي تعمل بشكل مرن بعيدا عن المحسوبية والمنسوبية تساعد المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالحصول على تمويل بيسر .
مرتفعة	77%	0.853	3.86	تاخذ بالاعتبار عدد القروض الممنوحة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة عند وضع خطة المصرف
مرتفعة	80%	1.035	3.98	تقدم المصارف الاسلامية الاستشارات للمشاريع الصغيرة والمتوسطة عند الطلب وتتسم الاستشارات بالموضوعية وحسب الطلب
مرتفعة	78%	0.998	3.88	تخصص المصارف الاسلامية دائرة متخصصة لتقديم الاستشارات للمشاريع الصغيرة والمتوسطة
متوسطة	66%	0.732	3.30	هناك اعتبارات غير مصرفية تاخذها المصارف عند قيام التعامل مع

المشاريع الصغيرة والمتوسطة				
متوسطة	70%	0.858	3.52	المصارف تختار المشاريع التي تتعامل معها بمعزل عن معيار كبر او صغر المشاريع.
متوسطة	70%	0.904	3.52	تدقق المصارف الاسلامية بمصداقية ارباح المشاريع الصغيرة والمتوسطة
متوسطة	70%	0.990	3.52	عند منح التسهيلات المصرفية يأخذ بعين الاعتبار برنامج تنمية العاملين والتدريب في المشاريع الصغيرة والمتوسطة
مرتفعة	82%	1.210	4.10	معرفة وخبرة القائمين على المشاريع الصغيرة والمتوسطة تشجع على منح التسهيلات المصرفية
مرتفعة	75%	0.939	3.76	المؤشر العام

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج البرنامج الاحصائي الجاهز (SPSS) .

تشير معطيات الجدول رقم (8) الى ان الاوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لدور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة اذ بلغت بنسبة (75 %) من المؤشر العام ، وهذا يدل على ان أفراد العينة متفقون بايجابية نحو فقرات دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة اذ بلغ المتوسط العام (3.76) بانحراف معياري (0.939) وهذا يعكس مستوى الموافقة المرتفعة ، والذي يفسر النمط العام لميول المبحوثين (أي ان جميع المتوسطات الحسابية للفقرات اعلاه اكبر من متوسط أداة القياس وهي (3)) . وتدل قيم الانحرافات المعيارية على عدم وجود تباين كبير في اتجاهات المستجوبين حول فقرات دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة .

ثانياً :- وصف وتشخيص متغيرات المعوقات التي تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة :

جدول رقم (9) يوضح النسب المئوية والتوزيعات التكرارية والاطراف الحسابية والانحراف المعياري لمتغير معوقات التي تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة

معلومات التي تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة	الاطراف الحسابية	الانحرافات المعيارية	الوزن النسبي	درجة الاهمية
تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة يرهق المصارف الاسلامية اداريا وماليا بمشاكل متابعة القروض وصررها .	3.12	0.769	62%	متوسطة
اشتراط المصارف الاسلامية على اصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة تقديم دراسة جدوى مع عدم اتفانهم لها يحرم المشاريع من الحصول على تمويل من المصارف الاسلامية.	3.04	1.082	61%	متوسطة
فتشل اصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة في السابق في ادارة مشاريعهم يجعل المصارف الاسلامية تتردد في تقديم التمويل للمشاريع .	3.36	0.938	67%	متوسطة
تحديد المصارف الاسلامية حد اقصى لفترة الاقتراض يحرم الكثير من المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الحصول على تمويل اللازم.	3.02	0.864	60%	متوسطة
عدم كفاءة اصحاب المشاريع في ادارة المشاريع وتسويق منتجاتها يحرمها التمويل من المصارف الاسلامية.	3.24	0.996	64%	متوسطة
المؤشر العام	3.16	0.929	63%	متوسطة

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج البرنامج الاحصائي الجاهز (SPSS) .

تشير معطيات الجدول رقم (9) الى ان الاوساط الحسابية والانحرافات المعيارية للمعوقات التي تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة اذ بلغت بنسبة (63 %) من المؤشر العام ، وهذا يدل على ان أفراد العينة متفقون بايجابية نحو فقرات هذا المتغير إذ بلغ المتوسط العام (3.16) بانحراف معياري (0.929) وهذا يعكس مستوى الموافقة بمستوى متوسط ، والذي يفسر النمط العام لميول المبحوثين (ان جميع المتوسطات الحسابية للفقرات اعلاه اكبر من متوسط أداة القياس وهي (3)) . وتدل قيم الانحرافات

المعيارية على عدم وجود تباين كبير في اتجاهات المستجوبين حول فقرات معوقات التي تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة .

ثالثا :- طريقة ألفا كرونباخ (Cronbach's Alpha)

استخدمت الباحثة طريقة ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبانة و تبين من الجدول رقم (10) أن معاملات الثبات مرتفعة .

جدول رقم (10) يبين معاملات الثبات لمحاور البحث باستخدام طريقة ألفا كرونباخ

ت	عنوان المحور	عدد الفقرات	قيمة معامل الثبات ألفا كرونباخ
1	دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة	10	0.982
2	معوقات التي تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة	5	0.969
	القيمة الكلية لفقرات الاستبانة	15	0.988

٣-٤ . اختبار فرضيات البحث و تحليل النتائج .

٣-٤-١ الفرضية الاولى :

فرضية العدم : لا يوجد دلالة احصائية لدور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

الفرضية البديلة يوجد دلالة احصائية لدور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

اجري تحليل الانحدار الخطي البسيط وكانت نتائج التحليل كما يلي والتي يبينها الجدول رقم (11) حيث أن قيمة (F) المحسوبة (15762.739) وهي أكبر من قيمتها المستخرجة من الجداول الإحصائية والبالغة (4.08) عند مستوى دلالة (0.05) ودرجات حرية (1 ، 48) ، مما يوجب رفض الفرضية العدمية وقبول الفرضية البديلة والتي تنص على وجود دور للمصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، ويؤكد هذه النتيجة مستوى دلالة (F) البالغ (0.000) ، حيث أنه أقل من (0.05) المستوى المعتمد لهذا البحث . وتعد العلاقة قوية جداً كَوْن معامل الارتباط يبلغ (99.7 %) ، كما وأن المتغير المستقل يفسر (99.4 %) من التغير في المتغير التابع . وما يؤكد ذلك هي قيمة t المقدره بـ (125.550) وبمستوى دلالة (0.000) وهي دالة احصائياً بالنسبة لـ آراء المستجوبين لصالح دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة

جدول رقم (11) علاقة تأثير دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة

المتغير	معامل التحديد R ²	معامل الارتباط R	قيمة (F) المحسوبة	قيمة (T) المحسوبة	مستوى الدلالة (Sig.)	نتيجة الفرضية البديلة
دور المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة	0.994	0.997	15762.739	125.550	0.000	قبول الفرضية

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج البرنامج الاحصائي الجاهز (SPSS) .

٣-٤-٢ الفرضية الثانية :

فرضية العدم : لا يوجد دلالة احصائية لمعوقات التي تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة حسب آراء عينة البحث .

الفرضية البديلة يوجد دلالة احصائية لمعوقات التي تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة حسب آراء عينة البحث .

اجري تحليل الانحدار الخطي البسيط وكانت نتائج التحليل كما يلي والتي يبينها الجدول رقم (12) أن قيمة (F) المحسوبة (3893.503) وهي أكبر من قيمتها الجدولية المستخرجة من الجداول الإحصائية والبالغة (4.08) عند مستوى دلالة (0.05) ودرجات حرية (1 ، 48) ، مما يوجب رفض الفرضية العدمية وقبول الفرضية البديلة والتي تنص على وجود معوقات التي تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ،ويؤكد هذه النتيجة مستوى دلالة (F) البالغ (0.000) ، حيث أنه أقل من (0.05) المستوى المعتمد لهذا البحث .وتعد العلاقة قوية جداً كَوْن معامل الارتباط يبلغ (98.8%) ، كمتابن المتغير المستقل يفسر (97.5%) من التغير في المتغير التابع .وما يؤكد ذلك هي قيمة t المقدرة بـ (62.398) وبمستوى دلالة (0.000) وهي دالة احصائياً بالنسبة لـ آراء المستجوبين لصالح المعوقات التي تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة .

جدول رقم (12) علاقة تأثير معوقات التي تواجه المصارف الاسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة

البديلة	حسوبة	حسوبة	ل	تواجه المصارف الاسلامية الصغيرة والمتوسطة

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج البرنامج الاحصائي الجاهز (SPSS) .

المبحث الرابع: الاستنتاجات والتوصيات

٤-١- الاستنتاجات

- ١- تميزت المصارف الإسلامية بأن لها القدرة على تجميع المدخرات وبالتالي تلبية رغبات قسم من المقترضين الذين يتجنبون التعامل الربوي (بفائدة) لذا فتحت المصارف الإسلامية منافذ شرعية تلبية طموحات الراغبين بإنشاء مشاريعهم الصغيرة أو المتوسطة .
- ٢- المصارف الإسلامية مؤسسات مالية لا تهدف الى تحقيق الأرباح فحسب بل تسعى الى هدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتساهم في أمتصاص نسبة من البطالة بدعمها إنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة .
- ٣- ضعف البيئة القانونية ، فقد أصدر البنك المركزي العراقي القانون رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٥ الخاص بتنظيم عمل المصارف الإسلامية في العراق إلا أنه أغفل إصدار التعليمات التي توضح أو تفسر هذا القانون .
- ٤- على الرغم من ان المصارف الإسلامية حديثة نوعا ما في السوق المالية إلا أنها استطاعت أن تستحوذ على مكان في السوق المالية باكتسابها جزء من المتعاملين نظرا لتحقيقها معدلات ربحية مقبولة .
- ٥- اعتماد المصارف الإسلامية على مبدأ (المشاركة) في أغلب أنشطتها لتجميع مدخراتها مما جعلها تلقى قبولا في البلدان والمجتمعات الإسلامية لأنسجامها فكريا وعقائديا .
- ٦- مما يؤخذ على المصارف الإسلامية اعتمادها الى حد كبير على أسلوب (المرابحة) لسببين أولهما ضمان تحقيق الأرباح والآخر انخفاض مستوى المخاطرة فضلا عن ان هذا الأسلوب يشكل عزوفا عن تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة العاملة في القطاعين الصناعي والزراعي فضلا عن القطاع التجاري بشكل عام وتجارة الأستيراد عن تجارة التصدير بشكل خاص .
- ٧- أفقتار البنك المركزي العراقي الى قاعدة بيانات عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة مما حد من مساهمة المصارف الإسلامية في تمويل تلك المشروعات .

٤-٢- التوصيات

- ١- على الدول الإسلامية بشكل عامة والعراق بشكل خاص المساهمة في دعم دور المصارف الإسلامية لمهامها لما لها من دور كبير في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بتجميع المدخرات في الداخل والنأي عن القروض الخارجية .
- ٢- الأهتمام بتهيئة الموارد وتجميع المدخرات بنشر الوعي المجتمعي ورفع درجة الثقة بقدرة المصارف الإسلامية على المنافسة في السوق المالية من خلال ما يوزع من أرباح مما يؤدي الى زيادة الودائع .
- ٣- على البنك المركزي العراقي إصدار تعليمات مفسرة توضح من خلالها القانون رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٥ وأعفاؤها من أي نصوص واردة في هذا القانون تتعارض مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية .

٤- ينبغي أن تتخذ المصارف الإسلامية خطوات بناءة من أجل كسب أكبر قدر ممكن من الراغبين بإنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال الأبتعاد عن استخدام الأدوات المالية التقليدية بدلا عن الأدوات المالية القائمة على أساس المشاركة أنسجاما مبدأ (الغنم بالغرم).

٥- ضرورة قيام البنك المركزي العراقي العمل بجد على بناء قاعدة بيانات عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة لكافة القطاعات الاقتصادية لتمكين المصارف الإسلامية في المساهمة لتمويل تلك المشروعات .

٦- أشرك علماء الفقه من ذوي الخبرة والمتخصصين بالمصارف الإسلامية لأيجاد صيغ تمويل جديدة مواكبة للتغيرات المعاصرة لنشاط المشروعات الصغيرة والمتوسطة كالتصكيك (وهي صكوك قابلة للتداول في السوق المالية) أو أي نشاط آخر يتوافق مع مبدأ الشريعة.

المراجع:

- ١- إرشيد ، محمود عبدالكريم، الشامل في عمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان، ٢٠٠٧، الطبعة الثانية. ٢- الحناوي ، محمد صالح ، المؤسسات المالية البورصة والمصارف التجارية، الدار الجامعية ، القاهرة ، ٢٠٠٢ ، ص٧٢-٧٦
 - ٣- البرغثي ، ونيس محمد أحمد ، معوقات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا ومقترحات علاجها ، جامعة بنغازي ، ليبيا ، ٢٠١٤ .
 - ٤- الهيتي ، قيصر عبدالكريم، أساليب الاستثمار الإسلامي وأثرها على البورصات، دار أرسلان، دمشق، ط١ ٢٠٠٦.
 - ٥- سمحان، حسين محمد، العمليات المصرفية الإسلامية (مفهوم ومحاسبة)، مطابع الشمس، عمان، ٢٠١١
 - ٦- شلهوب ، علي محمد ، شؤون النقود وأعمال المصارف ، شعاع للنشر والعلوم ، حلب، ط١ ، ٢٠٠٧
 - ٧- زنديق ، خلود رائد يوسف ، دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في تقليل مستوى البطالة في محافظة طولكرم ، جامعة النجاح الوطنية نابلس، فلسطين ، ٢٠١٧ .
 - ٨- صوان ، محمود حسن، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر، عمان ، ط١ ، ٢٠٠١.
 - ٩- وحيد ، أحمد زكريا، دليلك إلى العمل المصرفي ، دار البراق ، حلب ، ، ٢٠١٠.
 - ١٠- د ، بوزيدي، إدارة مخاطر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مذكرة تخرج ماجستير ، جامعة أمحد بوقرة ، الجزائر ، بومرداس ، ٢٠٠٩
 - ١١- فزع ، عمر خلف مشروعات الأعمال الصغيرة في العراق التوطن والتمويل الباحث الاقتصادي ، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة العدد الخاص بمؤتمر الكلية ، العراق ، ٢٠١٣
 - ١٢- هوارى يرمقران يواو ، شهادة الماجستير ، أثر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على التنمية الاقتصادية الجزائرية ، جامعة أبي بكر بلقايد ، الطلبة: 2016
 - ١٣- عبد اللطيف ، أسار فخري البنك المركزي العراقي المشاريع الصغيرة والمتوسطة المفهوم...المعوقات... المعالجات ٢٠١٨
 - ١٤- محمد و عمر ، قمان - مدى توافق النظام المحاسبي المالي مع المعايير المحاسبية الدولية بشأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - جامعة الوادي - ٢٠١٣ .
 - ١٥- الناصح ، أحمد كامل حسين ، واقع الصناعات الصغيرة والمتوسطة في العراق وأثرها في التشغيل ، مجلة الإدارة والاقتصاد العدد ٦٩ لسنة ٢٠٠٨.
 - ١٦- ميرة ، خيارى ، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية جامعة العربي بن مهيدي -أم الوافي ، رسالة ماجستير ، ٢٠١٣
 - ١٧- فرحان ، محمد عبدالحامد محمد التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة دراسة لأهم مصادر التمويل ، عمان ، الأردن ، ٢٠٠٣ .
 - ١٨- مصطفى ، مختاري ، مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية_دراسة حالة بنك البركة الجزائري ، جامعة بن يوسف بن خدة ، الجزائر ، ٢٠٠٩ .
- المصادر الاجنبية